

صحيح ابن خزيمة

باب ذكر الدليل على أن توقيت المد من الماء للوضوء أن الوضوء بالمد يجزئ لا إنه لا
يسع المتوضئ أن يزيد على المد أو ينقص منه إذ لو لم يجزئ الزيادة على ذلك ولا النقصان
منه كان على المرء إذا أراد الوضوء أن يكيل مدا من الماء فيتوضأ به لا يبقى منه شيئاً
وقد يرفق المتوضئ بالقليل من الماء فيكفي أعضاء الوضوء ويخرق بالكثير فلا يكفي لغسل
أعضاء الوضوء